

زكاة الحلّى المباح و على من تجب اخراجها/الثلاثاء)11-5-

1202م(فتاوى على الهواء مباشرة/٩٢رمضان

صلاح الصاوي

سائلة كريمة تقول انا فاهمة ان الذهب لو للزينة فلا زكاة عليه بس انا عندي ذهب ولزروف آآ كورونا لم استعمله كله. ممكن كم قطعة منه فقط فهل عليه زكاة - [00:00:00](#)

ومن المسئول عن اخراج الزكاة؟ المرأة لا تعمل. هل الزوج مسئول؟ طلع عنها زكاتها ام لا نقول لها يا امة الله وجوب الزكاة في الحلّي المباح موضع نظر بين اهل العلم - [00:00:18](#)

الجمهور كما تفضلت على عدم وجوب الزكاة فيها لكن خالف في ذلك الاحناف فاجبوا فيها الزكاة لعموم النصوص التي توجب الزكاة في الذهب والفضة عامة. ولنصوص خاصة وردت في ذلك. وتابع - [00:00:35](#)

هم على هذا الاجتهاد علماء بلاد الحرمين الاحتياطي يا سيدتي اخراجها اذا بلغ الذهب نصابا اي خمسة وثمانين جراما وحال عليه الحال والقدر الواجب اخراجه ربع العشر واعلمي يا رعاك الله - [00:00:55](#)

ان الزوج لا يلزم بان يخرج الزكاة عن حلّي زوجته كل نفس بما كسبت رهينة ليس هذا من النفقة الواجبة هذا الحلّي حليك والتكليف يناف بك ويتجه اليك فانت المسئولة عن اخراج زكاته - [00:01:17](#)

لكن ان فعل ان تنفل ان تطوع فقد احسن. ويكون هذا من قبيل حسن العشرة وليس من جملة النفقة الواجبة اكرمك الله - [00:01:40](#)